

احتجاجا على الخروقات القانونية والإجرائية

المحامون يهددون بمقاطعة متابعات الموقوفين



هدد المحامون، مساء الثلاثاء 01 أكتوبر 2019، بمقاطعة المتابعات الجارية ضد نحو 85 موقوفا بتهم متعددة، وبرر المحامون تصعيدهم المرتقب بتسجيلهم "عدة خروقات قانونية وإجرائية في التعاطي الأمني والقضائي" مع من جرى إيداعهم الحبس المؤقت منذ 23 جوان الماضي.

وفي بيان حصل عليه "ليبرتي عربي"، لم تتردد منظمة محاميين الجزائر على "انتقاد المتابعات"، وسجّلت: "عين المحامون بكل أسف، جملة من الخروقات القانونية والإجرائية التي تمسّ بأبسط الحقوق والحريات وحقوق الدفاع في معالجة الملفات سواء أمام الجهات الأمنية أو القضائية".

واستهجن المحامون: "حرمان الموقوفين من حقهم القانوني في الاتصال بالأقارب أو محاميهم، وإفراط القضاة في اللجوء إلى الإيداع في متابعات طالت كافة فئات المجتمع، بالرغم من السلوك السلمي في التظاهر، وهو ما يتنافى مع تطلعات المواطن في بناء عدالة مستقلة يثق فيها".

وركّزت المنظمة التي يرأسها النقيب عبد المجيد سليني، على "رفضها أن تكون طرفًا في إضفاء الشرعية على الخروقات والتجاوزات الحاصلة، والتي تفرض عليها في حال استمرارها، حتمية مقاطعة كل هذه المتابعات الخارقة للقانون والمؤدية إلى محاكمات صورية".

وكان قاضي التحقيق لدى محكمة سيدي امحمد بالعاصمة، أمر الأحد 29 سبتمبر، بإيداع كريم بوتاعة وإحسان قاضي ناشطي الجمعية الوطنية للشباب (راج)، الحبس المؤقت بسجن الحراش، تمامًا مثل إيداع إسماعيل شيبلي الطالب في كلية الطب الحبس المؤقت، بينما جرى الاستماع إلى اثنين من موقوفي الراية الأمازيغية، وسط مصير غامض لـ81 سجينًا استهلك غالبيتهم أزيد من ثلاثة أشهر خلف القضبان.

وصرّح المحامي صديق موحوس لـ"ليبرتي"، إنّ كلاً من خالد أوديجات وجابر عبيش اللذين جرى توقيفهما في الجمعة الـ18 يوم 21 جوان

الماضي، وتمّ إيداعهما الحبس المؤقت 48 ساعة من بعد بتهمة "المساس بالوحدة الوطنية" بعد رفعهما الراية الأمازيغية، مثلًا أمام قاضي التحقيق على مستوى الغرفة الـ11.

وأوضح المحامي موحوس أنّ استمرار توقيف أوديجات وعبيش وغيرهما منذ 99 يومًا، هو "اغتصاب للقانون"، مشيرًا أنّ الحبس المؤقت إجراء استثنائي، ويتم اللجوء إليه حين لا تتوفر ضمانات للموقوفين، بينما هؤلاء يمتلكون عناوين لإقامات ثابتة، وكان يجدر إخضاعهم للرقابة القضائية"، على حدّ تصويره.

يُشار إلى أنّ التهم الموجهة للموقوفين تباينت بين "تهديد الوحدة الوطنية" و"التحريض على التجمهر" و"إحباط معنويات الجيش"، وفي حال إدانتهم، سيتم الحكم عليهم بعقوبات تصل إلى 10 سنوات حبسًا مع تغريمهم ما بين ثلاثة آلاف و70 ألف دينار.

كامل الشيرازي